اي في تلك الكثرة والشروع في الشيء التلبس به ولو بجزء منه
فضميرها راجع الى الكثرة والباء صلة الشعور فيكون على منوال
الضمائر الاخر لكن قولنا بتلك الجهة محذوف اعتمادا على ما سبق
ذكره او الضمير للجهة والباء سببية وصلة الشعور مقدر وهو قولنا
بتلك الكثرة وامر التفكيك سهل وانما كان تصور الكثرة المطلوبة (بتلك الجهة)
بخصوصها بتلك الجهة من حق كل طالبها اذ لولاها فاما ان لا يتصورها
اصلا فيمتنع طلبها اذ هو توجه النفس نحو الشيء وتوجه النفس
نحو المجهول من جميع الوجوه محال واما ان يتصورها لكن
لا بخصوصها بل بوجه شامل لها ولغيرها فلا يتصور طلبها
بخصوصها اذ الطلب لكونه فعلا اختياريا لا بد من ارادة (لا يتصورها)
تتعلق بخصوص المط فلزم تصورها بخصوصها بحيث يمتاز
عما عداها بل بوجه عام لم ينبعث منه شوق اليها بل الى فرد
منه لم يتميز عنده المط عن غيرها فلا يتحقق ارادة تتعلق
بخصوصها فيمتنع الطلب بخصوصها ولئن اندفع الى طلبها
من حيث انها جزئية لذلك الوجه العام الشامل لها ولغيرها
نعني ان يؤدي الطلب الى غيره فيفوت ما يعنيه ويضيع
وقته فيما لا يعنيه واما ان يتصورها بخصوصها لكن لا بتلك
الجهة بل يتصور كل واحد من جزئيات تلك الكثرة بخصوصه
فيتعسر بل يتعذر لكثرتها بل عدم تناهيها فعلى هذا التحقيق
قوله حتى يأمن اي الطالب من فوات شيء مما يعنيه
وهو ما يكون من الكثرة المطلوبة ويأمن عن صرف الهمة
وشطر من الزمان الى ما لا يعنيه وهو ما لا يكون منها فيكون
كمن ركب متن عمياء وخبط خبط عشواء فائدة للامر الثاني

فيه

(الى تحصيل الشرط)

فيه وان المناسب اما ذكر فوائد جميع الاقسام او الاقتصار
على فائدة القسم الثالث وهو التفصي والخلاص عن
التعسر بل التعذر اذ النفي والاثبات في الكلام المقيد بقيد
يتوجهان الى القيد وهو ههنا قوله بتلك الجهة الا ان يقال
اذا تعذر تصور كل بخصوصه يكون اوقاته مصروفا في
شرط الطلب الذي هو تصور المط ثم يحصل بعد فلا يتصور
الفراغ منه الى تحصيل المط فيفوت ما يعنيه وهو المط و
يضيع وقته فيما لا يعنيه وهو شرط المط واذا تعسر فيصرف
شطرا من الزمان فربما لا يسع باقي ازمانه تحصيل المط او بجملة
تحصيل الشرط الى تحصيل الشرط فينقاعد عن الطلب بعد
الشروع فيفضي الى الفوات والضياع واما بيان حصول الا
من الفوات والضياع عند تصورها بخصوصها بتلك الجهة
فهو انه من تصور مثلا علما براسه تفرد بتمكين تمكنا تاما من ان
يعلم كل مسئلة انها منه ام لا بواسطة حصول مقدمة
كلية لي حاصلة من طرد التوصيف وتمكنه بان يضمها الى
سائر الحصول له مطلوبة فبذلك يتأتى عنه سلوك طريقا
لم يشاهده لكن عرف امارته فانه على بصيرة في سلوكه
ومن جملة ذلك الطالب ايضا ان يعرف غايتها اي يعتقد
بترتب فائدة عليها مختصة بها في اعتقاد الطالب معينة ... وترتبها عليها في الواقع صح
ومعتقدة بالنظر الى مشقة تتوصل في تحصيل ذلك الكثرة
فيصدق بان الشيء الفلاني فائدتها سواء كان ذلك التصديق
جازما او غير جازم فالموقوف ههنا لكونها بمعنى التصديق المعطوف
قوله غايتها على الضمير المنصوب في قوله ان يعرفها بل اعادة

(وبالجملة فائدة الامر الثالث ايضا يفضي الى الامن من الفوات والضياع [illegible] صح)

(فيحصل له صدق)

([illegible] علم صح)

Copyright © King Saud University